

قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٧ لسنة ٢٠٢٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة / هاميس رافت عبد المنعم عبد من مواليد القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٨/٢٥ ، وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ذي الحجة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٢ يونيو سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبوغ